

Distr.: Limited
11 June 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والعشرون

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بما

الإمارات العربية المتحدة، تركيا*، قطر، الكويت، المملكة العربية السعودية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية*، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

.../٢٣

تدهور حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية، وضرورة منح لجنة التحقيق إمكانية الوصول الفوري

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يُذكر بقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ٢/٥ المؤرخين ١٨ حزيران/

يونيه ٢٠٠٧،

وإذ يذكر أيضاً بجميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان

ذات الصلة بالوضع في الجمهورية العربية السورية،

وإذ يُذكر كذلك بجميع قرارات جامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي

المتعلقة بالوضع في الجمهورية العربية السورية،

وإذ يؤكد من جديد التزامه الشديد بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها

ووحدها وسلامة أراضيها،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يذكر باجتماعات مجموعة أصدقاء الشعب السوري، ولا سيما الاجتماع الوزاري الرابع الذي عُقد في مراكش في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ والذي اعترف فيه المشاركون بالائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية باعتباره الممثل الشرعي للشعب السوري،

وإذ يؤكد من جديد دعمه لمهمة الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، الأخضر الإبراهيمي، ويرحب بالجهود الدولية المبذولة لتنظيم مؤتمر دولي يهدف إلى إيجاد حل سياسي للأزمة السورية يلبي التطلعات المشروعة للشعب السوري إلى دولة مدنية وديمقراطية وتعددية، يتمتع فيها المواطنون كافة بالمساواة بغض النظر عن نوع الجنس والدين والأصل العرقي، ويطالب في هذا الشأن جميع الأطراف السورية بالعمل مع الممثل الخاص المشترك من أجل التعجيل بتنفيذ الخطة الانتقالية المنصوص عليها في البيان الختامي الصادر عن مجموعة العمل من أجل سوريا في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢،

وإذ يُدكر بالبيانات التي أدلت بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان ومجلس الأمن، وأدلت بها الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، بشأن احتمال أن تكون جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت في الجمهورية العربية السورية، وإذ يلاحظ التشجيع المتكرر من جانب المفوضة السامية لمجلس الأمن على إحالة الوضع إلى المحكمة الجنائية الدولية،

- ١- يُرحّب بتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة عن الجمهورية العربية السورية، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٢٢ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣^(١)؛
- ٢- يدين عدم تعاون حكومة الجمهورية العربية السورية مع لجنة التحقيق، وبخاصة استمرار منع دخول أعضاء اللجنة إلى الجمهورية العربية السورية؛
- ٣- يلاحظ مع القلق أن عدم إتاحة إمكانية وصول لجنة التحقيق إلى الجمهورية العربية السورية لا يزال يعوق قدرة اللجنة على الاضطلاع بولايتها، ويشدد في هذا الصدد على ضرورة جمع الأدلة مباشرة من جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية؛
- ٤- يطالب السلطات السورية بأن تتعاون كلياً مع لجنة التحقيق، بما في ذلك منحها إمكانية الوصول الفوري والكامل دون قيد إلى جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية، والرد سريعاً على مراسلاتها وطلباتها؛
- ٥- يرحب بالبيان الصادر عن ائتلاف المعارضة السورية في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣ بشأن إتاحة إمكانية الوصول إلى المناطق التي تسيطر عليها المعارضة، ويدعو المعارضة إلى التعاون مع اللجنة لمساعدتها في مباشرة مهمتها والاضطلاع بولايتها في الجمهورية العربية السورية؛

- ٦- يُدين جميع أعمال العنف، بغض النظر عن الجهة التي ترتكبها، ولا سيما أعمال العنف الموجهة ضد المدنيين، بما في ذلك الأعمال الإرهابية وأعمال العنف التي قد تشعل التوترات الطائفية، ويطالب جميع الأطراف بأن تضع حداً على الفور لجميع أشكال العنف وأن تتقيد على نحو صارم بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛
- ٧- يُدين إدانة قوية مواصلة السلطات السورية وميليشيات الشبيحة الموالية للحكومة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية بشكل جسيم ومنهجي وواسع النطاق، وجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني، فضلاً عن أي تجاوزات لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي ترتكبها جماعات المعارضة المسلحة، مع ملاحظة أن لجنة التحقيق قد ذكرت في تقريرها أن التجاوزات والانتهاكات التي ارتكبتها الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة لم تبلغ حجم ومدى الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الحكومية والميليشيات المرتبطة بها؛
- ٨- يدين بأشد العبارات جميع المذابح التي تحدث في الجمهورية العربية السورية، وآخر ما ارتكب منها في القصير، ويشدد على ضرورة محاسبة المسؤولين عنها؛
- ٩- يدين إدانة قوية تدخل جميع المقاتلين الأجانب في الجمهورية العربية السورية، بمن فيهم أولئك الذين يجارون باسم النظام، وبخاصة حزب الله، ويعرب عن قلقه العميق من أن اشتراكهم يزيد من تفاقم حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية الآخذتين في التدهور، مما يترتب عليه تأثير خطير في المنطقة؛
- ١٠- يشدد على الحاجة الماسة إلى متابعة تقرير لجنة التحقيق وإلى إجراء تحقيق دولي شفاف ومستقل وفوري وسريع في جميع التجاوزات وجميع انتهاكات القانون الدولي المرتكبة من جانب جميع الأطراف، بغية محاسبة المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات والتجاوزات، بما فيها تلك التي قد تكون بمثابة جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب؛
- ١١- يشجع أفراد المجتمع الدولي على ضمان عدم إفلات مرتكبي هذه الانتهاكات أو التجاوزات من العقاب، ويشدد على أن السلطات السورية تخلفت عن ملاحقة من يُدعى ارتكابهم للانتهاكات أو التجاوزات الجسيمة التي قد تكون بمثابة جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية؛
- ١٢- يؤكد من جديد ضرورة أن يحدّد الشعب السوري، على أساس مشاورات واسعة النطاق وشاملة للجميع وذات مصداقية، وضمن الإطار المنصوص عليه في القانون الدولي، العملية والآليات الكفيلة بتحقيق العدل والمصالحة وتقصي الحقيقة وتحقيق المساءلة بشأن الانتهاكات الجسيمة، وكذلك بشأن دفع تعويضات وتوفير سبل انتصاف فعالة للضحايا، بينما يؤكد في الوقت نفسه على أهمية عمليات الإحالة إلى آلية العدالة الجنائية الدولية المناسبة في ظل الظروف المناسبة؛
- ١٣- يطالب بأن تضطلع السلطات السورية بمسؤوليتها في حماية السكان السوريين؛

- ١٤- يعرب عن استيائه لاستمرار تدهور الحالة الإنسانية وعدم كفالة تقديم المساعدة الإنسانية في حينها وعلى نحو آمن في جميع المناطق المتضررة من القتال؛
- ١٥- يعرب عن قلقه البالغ إزاء تزايد عدد اللاجئين والمشردين داخلياً الفارين من العنف، ويُرحب بجهود بلدان الجوار لاستضافة اللاجئين السوريين، ويعترف في الوقت ذاته بالعواقب الاجتماعية - الاقتصادية لوجود أعداد غفيرة من اللاجئين في هذه البلدان؛
- ١٦- يحيط علماً بالطلب الموجه من الجمعية العامة إلى المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً بأن يقدم تقريراً خطياً عن الحالة العصبية التي يعيشها المشردون داخلياً في الجمهورية العربية السورية^(٢)، ويدعو المقرر الخاص إلى أن يقدم ذلك التقرير إلى المجلس في دورته الرابعة والعشرين؛
- ١٧- يحث المجتمع الدولي على تقديم دعم مالي عاجل إلى البلدان المضيفة لتمكينها من تلبية الاحتياجات الإنسانية المتنامية للاجئين السوريين، مع التأكيد في الوقت نفسه على مبدأ تقاسم الأعباء؛
- ١٨- يحث جميع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وغيرها من المنظمات الدولية والدول المانحة، على تقديم المزيد من الدعم العاجل إلى اللاجئين السوريين وإلى البلدان المضيفة لهم؛
- ١٩- يحث جميع المانحين على أن يقدموا بشكل عاجل دعماً مالياً إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وإلى المنظمات الإنسانية الدولية، على النحو المطلوب في النداء الإنساني المتعلق بالجمهورية العربية السورية، حتى يتسنى لهذه الجهات تنفيذ خطة الاستجابة الإنسانية داخل البلد بشكل أكثر فعالية؛
- ٢٠- يطالب السلطات السورية بتيسير وصول المنظمات الإنسانية إلى جميع من هم بحاجة إلى المساعدة بأكثر السبل فعالية، بما يشمل الإذن بالقيام بعمليات إنسانية عبر الحدود، باعتبارها أولوية ملحة، ويشجع جميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية على تيسير إيصال المساعدة في المناطق الخاضعة لسيطرتها، بما في ذلك عبر خطوط المواجهة، من أجل التنفيذ التام لخطة الاستجابة الإنسانية، ويدعو جميع الأطراف إلى احترام سلامة العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة، فضلاً عن حماية الأفراد العاملين في المجال الطبي والمرافق ووسائل النقل الطبية، وفقاً للقانون الدولي الساري؛
- ٢١- يُقرّر أن يُبقي هذه المسألة قيد نظره.

(٢) قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٦٢، الفقرة ٢١.